الأمم المتحدة

A/HRC/13/9/Add.1/Rev.1

الجمعية العامة

Distr.: General
17 mars 2010
Arabic
Original: French

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثالثة عشرة
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

كوت ديفوار

إضافة

ملاحظات بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات المُعلَنـــة، وردود الدولة موضوع الاستعراض

* لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.

(A) GE.10-12120 180310 180310

الرجاء إعادة الاستعمال

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية، والردود المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

التوصيات	*الردود*
التصديق على بروتوكولات واتفاقيات دولية مختلفة	
الفقرة ١٠١(١) بلجيكا	لقد صدّقت كوت ديفوار فعلاً على هذا البروتوكول.
الفقرة ١٠١ (من ١ إلى ٢٠) بلجيكا؛ بريطانيا العظمى؛ البرازيل؛ سلوفاكيا؛ موريشيوس؛ الجمهورية التشيكية؛ النمسا؛ الأرجنتين؛ الكونغو؛ أوغندا؛ شيلي؛ جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ السنغال؛ أذربيجان؛ هولندا	**تؤجل كوت ديفوار النظر في جميع هذه التوصيات إلى وقت لاحق** لأن الأزمة الحالية لا تسمح لها بقطع التزامات دولية جديدة. ومع ذلك، وعلى نحو ما يرد في الفقرة ١٤١ من التقرير الوطني وفي الفقرة ٩٣ من تقرير الفريق العامل A/HRC/WG.6/6/L.8، ستصدق كوت ديفوار في الوقت المناسب وفور انتهاء الأزمة، على مختلف المعاهدات.
الفقرة ١٠١(٣ إلى ٦) بريطانيا العظمى؛ البرازيل؛ سلوفاكيا؛ موريشيوس	وقعت كوت ديفوار اتفاقية إنشاء المحكمة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨. وأقرت باختصاص المحكمة الجنائية الدولية بالنظر في الجرائم المرتكبة على أراضيها منذ ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢. غير أن مقتضيات المادة ٩٥ من دستور كوت ديفوار لعام ٢٠٠٠ دفعت بالسلطات الإيفوارية إلى إحالة النظام الأساسي للمحكمة إلى المجلس الدستوري كي يتحقق من مدى مطابقته لأحكام الدستور. وفي فتوى مؤرخة ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، حدّد المجلس الدستوري الإيفواري بعض الأولويات التي من شأنها أن تعطّل عملية التصديق على نظام روما الأساسي بصيغته الحالية. وأشار إلى عناصر أخرى قد تحول دون وضعه موضع التنفيذ: "تدابير العفو، والامتيازات والحصانات الممنوحة للسلطات العليا في الدولة، ومبدأ تقادم الجرائم بموجب الأحكام الحالية لقانون الإجراءات الجنائية الإيفوارية.
حالات انعدام الجنسية	
الفقرة ١٠١(٢١) كندا	**ستنظر كوت ديفوار في هذه التوصية** مع الإشارة إلى أن الفقرة ٤٥ من تقرير الفريق العامل A/HRC/WG.6/6/L.8 تؤكد أن قانون الجنسية يطبق مبدأ حق الدم. وينص هذا القانون كذلك على السبل الأخرى للحصول على الجنسية.

التوصيات	الردود
حقوق الطفل	
الفقرة ١٠١(٢٢) البرازيل	**وضعت كوت ديفوار فعلاً هذه التوصية الوجيهة موضع التنفيذ** على نحو ما هو مُبيّن في الفقرات ١٩ و٤٧ و٩٢ و٩٥ من تقرير الفريق العامل A/HRC/WG.6/6/L.8 "تبقى حقوق الطفل من أكبر شواغل الحكومة. فقد وُضعت آليات استراتيجية عديدة لمكافحة جميع أشكال الإساءة، لا سيما الاتجار بالأطفال". وعلاوة على ذلك، ثمة لجنة وطنية لا مركزية لمكافحة العنف ضد النساء والأطفال.
الفقرة ١٠١(٢٣) بلجيكا	**لا يمكن لكوت ديفوار أن تنفذ هذه التوصية** لأن المنظومة القانونية في كوت ديفوار لا تُتيح منح صلاحيات التحقيق للجنة الوطنية المعنية بمكافحة العنف ضد النساء والأطفال. فالسلطات القضائية وحدها مُخوّلة صلاحيات التحقيق.
الدعوات الموجهة إلى المكلفين بولايات والدعوات الأخرى	
الفقرة ١٠١ (من ٢٤ إلى ٢٧) آيرلندا؛ النرويج؛ شيلي؛ لاتفيا	**ستنظر كوت ديفوار في هذه التوصيات**، وهي تجدد تمسكها بنظام الإجراءات الخاصة. وتود كوت ديفوار الإشارة إلى أنها على استعداد في الوقت الحاضر، على نحو ما هو مبين في الفقرتين ١٥٢ و١٥٣ من التقرير الوطني، لدراسة أي طلب آخر بإجراء زيارة يقدمه المكلفون بالولايات في إطار الإجراءات الخاصة. لكنها تبقى حريصة على دراسة الطلبات على أساس كل حالة على حدة.
الهوية الجنسية والميول الجنسية	
الفقرة ١٠١(٢٨) إسبانيا	**ترفض كوت ديفوار تنفيذ هذه التوصية**، وتؤكّد أنها تُعدُّ من بين الدول الأفريقية، التي لا تعاقب على ممارسة الجنس بين المثليين جنسياً من البالغين برضاهم. لذا فإن وضع برامج توعوية في هذا المجال لا يندرج ضمن نطاق الأولويات الحالية لدولة كوت ديفوار.
الفقرة ١٠١(٢٩) إسبانيا	**وضعت كوت ديفوار فعلاً هذه التوصية موضع التنفيذ** على النحو المبين في الفقرة ١١٠ من التقرير الوطني التي تشير إلى أن الاستراتيجيات الرئيسية في مجال الوقاية من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في كوت ديفوار تستند أساساً إلى التوعية بأهمية الامتناع عن ممارسة الجنس، والإخلاص المتبادل في العلاقات،

التوصيات	*الردود*
	والحرص على السلوك الجنسي المأمون، وزيادة عدد مراكز المشورة والفحص، والوقاية من انتقال الفيروس من الأم إلى الطفل، وتعبئة المجتمع من أجل دعم أنشطة المشورة والفحص، والوقاية من انتقال الفيروس من الأم إلى الطفل.
الفقرة ١٠١(٣٠) شيلي	**وضعت كوت ديفوار فعلاً هذه التوصية موضع التنفيذ** كما هو مبيّن في الفقرتين ٩٤ و٩٥ من تقرير الفريق العامل A/HRC/WG.6/6/L.8 اللتين تشيران إلى التدابير المتخذة لمواجهة التحديات العديدة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، وأحد هذه التدابير هو إنشاء مديرية تُعنى بالحد من أوجه التفاوت بين الرجل والمرأة في جميع القطاعات. أما عن العنف الجنسي، فقد كانت كوت ديفوار أول بلد أفريقي يعتمد خطة عمل وطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥(٢٠٠٠).
المسائل القضائية ومسألة الإفلات من العقاب	
الفقرة ١٠١(٣١ و٣٢) فرنسا والنمسا	**وضعت كوت ديفوار فعلاً هذه التوصيات موضع التنفيذ** مثلما هو مبين في الفقرتين ١٠ و٤٩ من تقرير الفريق العامل A/HRC/WG.6/6/L.8 والفقرة ٦٤ وما يليها، والفقرتين ١٤٦ و١٥٤ من التقرير الوطني. ولأن كوت ديفوار حريصة بالفعل على تقريب العدالة من المتقاضين، فقد استهلت برنامجاً لإنشاء محاكم جديدة. غير أن حكومة كوت ديفوار تدرك ضرورة الارتقاء بمستوى أداء جهازها القضائي، ولذلك اتخذت جملة من التدابير لتعزيز قدرات الجهات الفاعلة في هذا الجهاز. وهي ترحب بأي تعاون ومساعدة تقنية ومالية من المجتمع الدولي من شأنها أن تساعد على تنويع هذه التدابير وتوسيع نطاقها من أجل تعزيز أثرها.
الفقرة ١٠١(٣٣ و٣٤) بلجيكا وسلوفاكيا	**تُحيط كوت ديفوار علماً بهذه التوصية** وتشير إلى الفقرة ١٤ من تقرير الفريق العامل A/HRC/WG.6/6/L.8، حيث جدد الوفد تأكيده على أنّ قوانين العفو و/أو تدابير العفو الرئاسي المتخذة في إطار المفاوضات السياسية لا تنطبق على من يرتكبون انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. وتعتزم دولة كوت ديفوار، حال انتهاء الأزمة، الشروع في تنفيذ سياسة إيجابية ترمي إلى تعزيز دولة القانون.

التوصيات	*الردود*
الحق في التعليم والحقوق الاقتصادية والاجتماعية بصفة عامة	
الفقرة ١٠١ (من ٣٥ إلى ٣٩) آيرلندا؛ سلوفينيا؛ المكسيك؛ سلوفاكيا؛ فييت نام	**وضعت كوت ديفوار فعلاً هذه التوصيات موضع التنفيذ** مثلما هو مبين في الفقرات ١٥ و٨٦ و٨٩ من تقرير الفريق العامل A/HRC/WG.6/6/L.8 التي تشير بوجه خاص إلى أن دولة كوت ديفوار تستثمر بلا انقطاع في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتتجلى الأولوية المعطاة للتعليم والتدريب في إنشاء هياكل تعليمية ووضع خريطة مدرسية خاصة بالمناطق وإرساء نظام تعليمي يتوافق وإمكانات الدولة. أما فيما يتعلق بالأمية، فالحق في التعليم يحظى بالأولوية في الدستور. وقد وضعت خطة لمكافحة الأمية. وتم تعزيز التعليم الأساسي، خاصة بالنسبة للفتيات. والتعليم هو حق دستوري وستبذل كوت ديفوار كل ما في وسعها لجعله مبدأً إلزاميا. وفي هذه الصدد أيضاً، ترحب كوت ديفوار بأي تعاون ومساعدة تقنية ومالية من المجتمع الدولي من شأنها أن تساعد على تنويع هذه التدابير وتوسيع نطاقها من أجل تعزيز أثرها.